فاسد او حبس فتق وفي كل يجب تحري الالة والمحل ويجوز
في الفتق في سايرالاوضاع البدينة وممتليا وخليا حتى
اذا حقق وضعت المكاوي وتبليغها جايز في غير ما يتعلق
بالراس وتجفف المواد شيا فشيا ويلصق بالعدس والفتل
ويعاهد بدهن الورد حتى تسقط الخشكريشة فاذا انزف
عولج كالقروح ومتى امكن التوصل بغير حديد في هذه
لم يعدل اليه واولى الكي ما كان بذهب واذا كان في
نحو داخل الانف رفد المحل بحاجز وادخل المكوي انتهى
تلخيص الكلام على الجزء العلمي فلنشرع في تقرير الجزء
العملي وهو تفصيل الامراض ونذكرانها اما باطنة او
ظاهرة وان كلا اما خاص بعضو مخصوص او عام
يخالفه غيرانا نجمع عام النوعين في باب واحد لعدم
التميز بين نوعيه حقيقة **الباب السادس**
في الامراض الباطنة الخاصة بعضو عضو من الراس
الى القدم وفيه فصول **الاول** في اصطلاحات يعم
نفعها ويعظم وقعها وتدعو الحاجة اليها في سايرالامراض
ولم يدونها احد قبلي وقد وسمتها بمقدمات العمل وفي

ذكرها

ذكرها استغنا عن كتب جمة وتكرار الاطايل تحته فعليك
باستحضارها فانها نافعة مطلقا **اعلم** ان الامراض
كلها من الاخلاط الاربعة وما يقع تزيدها بالاسباب
وقد عرفتها وكذا العلامات فاذا اسباب كل مرض
وعلاماته اما ان تكون مستندة الى المادة وهي
علامات الاخلاط او الى الزمان وهي البحران وقد يختص
مرض ما بعلامة وسبب وعلاج خاص وهذا لابد من
ذكره في موضعه واما غيره فلا حاجة الى اعادته فاذا
ذكرت مرضا وقلت علاجه كذا كان مرادي بعد التنقية
للخلط الغالب بما اعددته بعد معرفته بالعلامات السابقة
فلا حاجة الى اعادتها ومتى قلت واصلاح الاغذية
فمرادي ترك ما يولد الخلط المرض واستعمال ضده او
قلت الادهان المناسبة والطولات مثلا فمرادي بها
المبرد في الحار والعكس واذا قلت الفصد فمرادي في
الحار فاذا اطلقت فصد المشترك والا قيدت وربما
استفيت بقرينة المقام كان اذكر الفصد في ادوار الحيض
فمقصودي الصافن او المابض احالة على القوانين واذا

Copyright King Saud University